

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٨٨٠ لسنة ٢٠١٠

بتخويل بعض العاملين بمركز معلومات شبكات مراقبة المنوفية
بمحافظة المنوفية صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن إشغال الطرق العامة ؛
وعلى كتاب السيد المهندس محافظ المنوفية رقم (١١٤) المؤرخ ٢٠١٠/٣/٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يخلو بعض العاملين بمركز معلومات شبكات مراقبة المنوفية بمحافظة المنوفية - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن إشغال الطرق العامة .

وهم السادة :

الوظيفة	الاسم	م
مدير المركز	اللواء / جمال عبد الرحيم حسانين	١
مساعد مدير المركز	اللواء / ماهر عبد المجيد طايل	٢
فني مساحة	السيد / حازم عاطف محمد الدمرداش	٣

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠/٣/٢٢

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي